

تاج العروس من جواهر القاموس

الفِهْرُ بالكسْرِ : الحَجَرُ مُطْلَقًا . وَقِيلَ : قَدَرٌ مَا يُدَقُّ بِهِ الْجَوْزُ وَنَحْوُهُ أَوْ قَدَرٌ مَا يَمْلَأُ الكَفَّ . قَالَ الفَرَّاءُ : يُذَكَّرُ وَيُؤَنَّثُ وَقَالَ اللّائِيثُ : عَامَّةُ العَرَبِ تُؤَنَّثُ الفِهْرُ وَتَصْغِيرُهَا فُهِيرَةٌ قُلْتُ : وَقَدْ وَقَعَ مَذَكَّرًا فِي قَوْلِ أُمِّ جَمِيلَ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ   عَنْهُ : لَوْ وَجَدْتُ صَاحِبَكَ لَشَدَخْتُ رَأْسَهُ بِهَذَا الفِهْرِ هَكَذَا وَقَعَ كَمَا فِي الرَّسِّ وَوَضَحَ أَفْهَارُ وَفُهِورُ وَكَانَ الْأَصْمَعِيُّ يَقُولُ : فِهْرَةٌ وَفِهْرٌ كَمَا فِي الصَّحَاحِ . وَفِهْرٌ : قَبِيلَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ . وَهُوَ فِهْرُ بْنُ مَالِكِ بْنِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ وَقُرَيْشُ كُلُّهُمْ يُنْسَبُونَ إِلَيْهِ . وَفِي الْحَدِيثِ : أَنْزَلَهُ نَهَى عَنِ الفِهْرِ بِالْفَتْحِ وَكَذَلِكَ الفِهْرُ بِالتَّحْرِيكِ مِثْلُ نَهْرٍ وَنَهْرٍ : وَهُوَ أَنْ تَنْكِحَ المَرْأَةَ ثُمَّ تَنْدَحَوْسَلِ عَنْهَا إِلَى غَيْرِهَا قَبْلَ الفِرَاقِ فَتُنْزَلَ . وَقَدْ نُهِيَ عَنِ ذَلِكَ . فَهْرٌ كَمَنْعَ وَأَفْهَرَ إِفْهَارًا . وَالفِهْرُ بِالضَّمِّ : مَدْرَاسُ اليَهُودِ الَّذِي تَجْتَمِعُ إِلَيْهِ فِي يَوْمِ عِيدِهِمْ يُصَلُّونَ فِيهِ أَوْ هُوَ يَوْمٌ يَأْكُلُونَ فِيهِ وَيَشْرَبُونَ قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ : وَهِيَ كَلِمَةٌ نَبَطِيَّةٌ أَصْلُهَا بُهْرٌ أَعْجَمِيٌّ أُعْرِبَ بِالفَاءِ وَقِيلَ : هِيَ عَيْرَانِيَّةٌ عُرِّبَتْ أَيْضًا وَالنَّصَّارَى يَقُولُونَ : فُخْرٌ . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : لَا أَحْسَبُ الفِهْرَ عَرَبِيًّا صَاحِحًا . وَتَفْضَهُ الرَّجُلُ فِي المَالِ : اتَّسَعَ كَأَنَّهُ مُبْدَلٌ مِنْ تَبَحَّرَ كَتَفَيْهِرَ . وَفَهَّرَ الفَرَسُ تَفْهِيرًا وَفَيْهِرَ وَتَفَيْهِرَ : اعْتَرَاهُ بُهْرٌ وَانْقِطَاعٌ فِي الجَرِيِّ وَكَلَالٌ أَوْ تَرَادُّسٌ عَنِ الجَرِيِّ مِنْ ضَعْفٍ وَانْقِطَاعٍ فِي الجَرِيِّ يَقَالُ : أَوَّلُ نُقُصَانِ حُضْرِ الفَرَسِ التَّرَادُّسُ ثُمَّ الفُتُورُ ثُمَّ التَّفْهِيرُ . وَمَفَاهِيرُكُ بِالْفَتْحِ كَمَا هُوَ مُضْبُوطٌ عِنْدَنَا وَفِي بَعْضِ النُّسخِ بِالضَّمِّ : لِحَمِّ صَدْرِكَ . وَنَاقَةٌ فَيْهْرَةٌ وَفَيْهِرٌ : صُلَابَةٌ عَظِيمَةٌ وَفِي التَّكْمَلَةِ : شَدِيدَةٌ . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : مُتَقَدِّمَةٌ لُغَةٌ يَمَانِيَّةٌ . وَعَامِرُ بْنُ فُهِيرَةَ كَجُهِينَةَ : مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ   تَعَالَى عَنْهُ . قَالَ السُّهَيْلِيُّ فِي الرَّسِّ وَضَ الأَنْفُ : وَكَانَ عِبْدًا أَسْوَدَ لَطُفَيْلِ بْنِ الحَارِثِ ابْنَ سَخْبِرَةَ اشْتَرَاهُ أَبُو بَكْرٍ فَأَعْتَقَهُ قَبْلَ دُخُولِ النَّبِيِّ صَلَّى   عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَارَ الأَرْقَمِ قَتَلَهُ عَامِرُ بْنُ الطُّفَيْلِ يَوْمَ بَثْرٍ مَعُونَةَ وَرَفَعَتْهُ المَلَائِكَةُ فَلَمْ يُوجَدِ فِي القَتْلَى . وَأَفْهَرَ الرَّجُلُ : شَهِدَ عِيدَ اليَهُودِ وَهُوَ الفِهْرُ بِالضَّمِّ أَوْ أَفْهَرَ : أَتَى مَدْرَاسَهُمْ . وَأَفْهَرَ

الرَّجُلُ : اجْتَمَعَ لِحْمُهُ زَيْمًا زَيْمًا وَتَكَتَّ لَفَكَانَ مُعَجَّجًا رَأً وَهُوَ
أَقْوَجُ السَّمَنِ . وَأَفْهَرَ بَعِيرُهُ إِذَا أَبَدَعَ فَأُبْدَعَ بِهِ وَأَفْهَرَ
الرَّجُلُ : خَلَا مَعَ جَارِيَتِهِ لِقْضَاءِ حَاجَتِهِ وَجَارِيَتُهُ الْأُخْرَى فِي الْبَيْتِ تَسْمَعُ
حِسَّهُ وَهُوَ الْوَجْسُ وَالرُّكُزُ وَالْحَفْ حَفَّة الْمَنْهَى عَنْهُ قَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ وَقَالَ
أَيْضًا : أَفْهَرَ الرَّجُلُ إِذَا خَلَا مَعَ جَارِيَتِهِ وَمَعَهُ فِي الْبَيْتِ أُخْرَى مِنْ
جَوَارِيهِ فَأَكْسَلَ عَنْ هَذِهِ - أَيْ أَوْلَجَ - وَلَمْ يُنْزَلْ - فَقَامَ مِنْ هَذِهِ إِلَى أُخْرَى
فَأَنْزَلَ مَعَهَا . وَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي الْخَيْرِ . وَأَفْهَرَتِ الْجَارِيَةُ بِالضَّمِّ :
خُتِنَتْ وَفِي التَّكْمِلَةِ : خُفِضَتْ . وَالْفَهِيرَةُ كَسَفِينَةٍ : مَحْضٌ يُلَاقَى
فِيهِ الرَّضْفُ فَإِذَا هُوَ غَلَى ذُرٌّ عَلَيْهِ الدَّقِيقُ وَسَيْطَ بِهِ وَأُكِلَ . وَقَدْ
حُكِيَتْ بِالْقَافِ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : فَهَّرَ الرَّجُلُ تَفْهِيرًا : أَعْيَا .
وَتَفْهَرَ الرَّجُلُ فِي الْكَلَامِ : اتَّسَعَ فِيهِ كَأَنَّهُ مُبْدَلٌ مِنْ تَبَحَّرَ .
وَأَرْضٌ مَفْهَرَةٌ بِالْفَتْحِ : ذَاتُ أَفْهَارٍ . وَفَهْرُويَةٌ : اسْمُ جَمَاعَةٍ .

ف - ه - د - ر .

غُلامٌ فَهْدُرٌ كَقُنْفُذٍ : مُمْتَلِئٌ رِيَّانٌ وَهُوَ مَقْلُوبٌ فُرْهُدٍ هَكَذَا أَوْ رَدَّه
الصَّاعَانِيٌّ فِي التَّكْمِلَةِ وَلَمْ يَعْزُهُ لِأَحَدٍ .

فصل القاف مع الراء .

ق - ب - ر